مقدمة في الوقف والابتداء مصطلحاته وعلاقته بالنحو

الدكتور يونس علي يونس*

الملخص

يعالج هذا البحث قضية الوقف والابتداء، والتعريف بمصطلحاتهما وعلاقتهما بعلم النحو، وذلك من خلال تتبع آراء القراء والنّحْويين، الذين حددوا المواضع التي يوقف عليها، وعندما حددوها كانوا يقرنون ذلك بتعليلاتهم، وأكثر ما تتصل تلك التعليلات بقواعد النّحْو وأحكامه، وأنّ صاحب علم التمام يحتاج إلى المعرفة بالنّحو وتقديراته، فقد نقل النحاس عن ابن مجاهد قوله: " لا يقوم بالتمام إلا نحْوي، عالم بالقراءة، عالم بالقصص، عالم باللغة التي نزل بها القرآن".

ثم عرضنا اختلاف المتقدمين في عدد أنواع الوقف وفي تسمياتها، وظهر ذلك الاختلاف والتباين في المقصود منها عند ترتيبها حسب ما ذكرها أولئك المتقدمون زمنياً، كما أنّ فكرة التقسيمات غير واضحة، ولم يتفق من كتب في هذا العلم على أسس التقسيم وتعيين مواضعها، وقد ذكرنا أربعة منها بما يتوافق مع البحث، وعرفنا كل نوعٍ منها وهي: "الوقف التام، الوقف الكافي، الوقف الحسن، وقف البيان."

وتوصلنا إلى أنّ (الوقف والابتداء) من الموضوعات التي تعتمد فيما تعتمد على النّحْو، وقد تبين لنا أنّ أحكامه وخلافات النحاة هي التي توجه كثيراً من مواضع الوقف على الكلمة وتبيّن نوع ذلك.

كلمات مفتاحية: الوقف التام، الوقف الكافي، الوقف الحسن، وقف البيان

تمهيد

عني القراء والنحويون بموضوع "الوقف والابتداء"، وخلفوا فيه عدداً من الكتب، لم يصل منها إلا القليل.

---

* أستاذ مساعد في قسم اللغة العربية و آدابها، جامعة تشرين.

تاريخ الوصول: ٨٩/٥/٣٠ تاريخ القبول: ٨٩/١١/١٠

و إن كان أولئك القدماء لم يذكروا أسانيد رواياتهم فيه –كما فعلوا بعلم القراءات خاصة– ولم يظهروا في أكثر ما رووا آراء من سبقوهم مسندة إليهم، فإنهم كانوا يشيرون إلى أنه قد ثبت عندهم أنه توقيف عن رسول الله (ص)[١]، فقد ذكر النحاس في حديث مسند أنه (ص) كان يقطع قراءته[٢]، وروي عن عبدالله بن عمر (رض) قوله:" لقد عشنا برهة من دهرنا وإن أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد (ص) فنتعلم حلالها وحرامها، وما ينبغي أن يوقف عنده منها، كما تتعلمون أنتم القرآن، ولقد رأيت اليوم رجالاً يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان، فيقرأ ما بين فاتحة إلى خاتمة، ما يدري ما آمره ولا زاجره ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه، وينثره نثر الدقل".[٣]

وإنهم عندما حددوا المواضع التي يوقف عليها كانوا يقرنون ذلك بتعليلاتهم وأكثر ما تتصل تلك التعليلات بقواعد النحو وأحكامه، قال أبو جعفر النحاس: "ويحتاج –أي صاحب علم التمام– إلى المعرفة بالنحو وتقديراته"،[٤] إلا أن هذا لايعني أن الباحث فيه لا يحتاج إلى غير علم النحو، فقد نقل النحاس عن ابن مجاهد قوله: "لا يقوم بالتمام إلا نحوي، عالم بالقراءة، عالم بالقصص، وتلخيص بعضها من بعض، عالم باللغة التي نزل بها القرآن"،[٥] ونقل عن غيره قوله: "يحتاج صاحب علم التمام إلى المعرفة بأشياء من اختلاف الفقهاء في أحكام القرآن"[٦]

وحدده القسطلاني بقوله: "فاعلم أنه إنما يتوقف هذا العلم على معرفتها –أي الوقف والابتداء– لأنه لما كان من عوارض الإنسان التنفس، اضطر القارئ إلى

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی

١– أبوجعفر النحاس، القطع والإئتناف، تح، د.أحمد خطاب العمر، ص١٧.
٢– المصدر نفسه، ص١٤.
٣– المصدر نفسه، ص١٥.
٤– المصدرنفسه، ص٢١.
٥– ابن مجاهد أبوبكرأحمد بن موسى، أول من سبع السبعة، غاية النهاية، ١٣٩/١.
٦– القطع واللإئتناف، ص٢١.

الوقف، وكان الكلام بحسب المعنى اتصال يقبح معه الوقف وانفصال يحسن معه القطع. فاحتيج إلى قانون يعرف به ما ينبغي من ذلك".[١]

وتأتي عناية أولئك القدماء بهذا العلم، من ملاحظتهم أن علاقته بالقرآن الكريم أكثر فقد ذكر أبو بكر الأنباري ذلك بقوله:" ومن تمام معرفة إعراب القرآن ومعانيه وغريبه معرفة الوقف والابتداء فيه، فينبغي للقاريء أن يعرف الوقف التام والوقف الكافي الذي ليس بتام والوقف القبيح الذي ليس بتام ولاكاف"[٢]

ولكن لا يعني هذا -كما يتبادرإلى الذهن- أن علاقته خاصة بالقرآن الكريم، فقد كانوا يلاحظونه في مخاطباتهم من ذلك م نقله النحاس في كتابه: "أنكر النبي (ص) على من قال: شاء الله وشئت، ولم يسأله عن نيته... واتبعه أبو جعفر بقوله: وكذا القاطع على ما لا يجب أن يقف عليه وإن كان نيته غيره،... ونقل عن إبراهيم النخعي أنه كره أن يقال: لا والحمد لله، ولم يكره: نعم والحمد لله، وعن أبي بكر الصديق (رض) أنه قال لرجل معه ناقة: أتبيعها بكذا؟ فقال: لا عافاك الله، فقال: لا تقل هكذا ولكن قل: لا وعافاك الله، فأنكر عليه لفظه ولم يسأله عن نيته."[٣]

مصطلحاته

في ثنايا كتب الوقف و الابتداء عدد من المصطلحات التي استعملها مؤلفوها يحددون بها ما يراد من هذا العلم، فإننا نجد: الوقف والقطع والسكت مراداً بها معنى متقارب، ونجد الابتداء والاستئناف أو الائتناف لمعنى واحد، واختلف القدماء في النوع الأول، فقد قال ابن الجزري:"هذه العبارات -أي الوقف والقطع والسكت- جرت عند كثير من المتقدمين مراداً بها الوقف غالباً، ولا يريدون بها غير الوقف إلا مقيدة، وأما عند المتأخرين وغيرهم من المحققين فإن: القطع عبارة عن قطع القراءة رأساً فهو كالانتهاء... والوقف: عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمناً

١- القسطلاني، لطائف الإشارات، ٢٤٧/١.

٢- أبوبكر اللأنباري، إيضاح الوقف والابتداء، ص١٠٨، تح، محيى الدين رمضان، دمشق ١٣٨٤ه - ١٩٦٤م.

٣- القطع والائتناف، ص٢٠.

يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة أما بما يلي الحرف الموقوف عليه او بما قبله. والسكت: عبارة عن قطع الصوت زمناً، هو دون زمن الوقف عادة من غير تنفس، وقد اختلف ألفاظ أئمتنا في التأدية عنه، بما يدل على طول السكت وقصره."[١]

وأورد القسطلاني عدداً من آراء العلماء السابقين مقارناً بينها، قال: "فأما الوقف فقال: أبو حيان في شرح التسهيل: هو قطع النطق عند آخر اللفظ، وهو مجاز من قطع السير وكأن لسانه عامل في الحروف ثم قطع عمله فيها.[٢]

قال ابن‌الدماميني: وهوأحسن من قول ابن الحاجب: قطع الكلمة عما بعدها.[٣]

وقال الجعبري: قطع صوت القارىء على آخر الكلمة الوضعية"[٤] "زماناً، قال وهذا أجود من قولهم: قطع الكلمة عما بعدها، أو قطع الحرف عن الحركة لعمومه"[٥]

أما أبو يحيى الأنصاري فقد ذكر: "ان الوقف يطلق على معنيين: أحدهما: القطع الذي يسكت القاريء عنده وثانيهما تلك المواضع التي نص عليها القراء".[٦]

وعلى هذا فإن الوقف قسمان: الأول: ما يكون بسبب انقطاع التنفس وهذا له أحكامه وكيفية الوقوف على آخر الكلمة فيه، والثاني: ما يكون بسبب انتهاء العبارة واعتماده في ذلك على إتمام المعاني، وهذا ما يتعلق بأحكام النحو وهو موضوع بحثنا.

١- ابن الجزري، النشر في القراءات العشر،٢٣٨/١-٢٤٠/، دار الكتاب العربي، بيروت، وينظر السيوطي، الإتقان في علوم القرآن،تح، فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١٤٢٤،٥٢ ٢٠٠٣م.

٢- ابن الجزري، غاية النهاية، ٢٨٥/٢، نشر برجستراسر، مصر١٣٥١ه - ١٩٥٩م.

٣- السيوطي، بغية الوعاة،٦٦/١، والسخاوي، الضوء اللامع، ١٨٤/٧.

٤- المراد ب (على آخر الكلمة الوضعية) موضعها في التركيب اللغوي سواء ما كان لها تعلق بما بعدها أو لم يكن.

٥- القسطلاني، لطائف الإشارات،٢٤٨/١.

٦- أبو يحيى الإنصاري، المقصد لتلخيص مافي المرشد، ص٤.

أنواع الوقف

لم يتفق المتقدمون في عدد أنواع الوقف ولا في تسمياتها ولو رتبناها حسب ما ذكرها أولئك المتقدمون زمنياً لوضح لنا ذلك الاختلاف والتباين في المقصود منها، فأبو بكر ابن الأنباري ذكرها ثلاثة: تاماً وكافياً وقبيحاً[١]، وفي موضع آخر: تاماً وحسناً وقبيحاً[٢] والنحاس ذكرها أكثر من ذلك وهي: التام والحسن والصالح والجيد والبيان والبين والمفهوم والقبيح، أما الأشموني فهي عنده: تام وأتم وكاف وأكفى وحسن وأحسن وصالح وأصلح وقبيح وأقبح.[٣]

وينفرد السجاوندي بغير هذه التسميات فجعل لهذه الأنواع مراتب استعملها في الكتاب لا تكاد تخرج تعليلاته فيها عن التي استعان بها غيره في تقسيماتهم التي استعرضناها سابقاً، ومراتبها هي: لازم ومطلق وجائز ومجوز لوجه ومرخص ضرورة وما لايجوز الوقف عليه.[٤]

ولهذا قال النكزاوي[٥]: "اختلفوا في تقسيمه –أي الوقف– فقال بعضهم: ينقسم إلى إلى ثلاثة أقسام: تام وكاف وقبيح، وقال بعضهم ينقسم إلى سبعة أقسام: تام وتمام

١– إيضاح الوقف والابتداء، ص١١٠،١٠٨.

٢– المصدر نفسه، ص١٤٩.

٣– الأشموني، منار الهدى في معرفة الوقف والابتداء، ص١٠، مصر ١٣٩٣ه–١٩٧٣م.

٤– الأشموني الوقف والابتداء، ورقة /٢/، اعتمد السجاوندي في كتابه كما ذكر في مقدمته على كتابين: المقاطع والمباديء لأبي حاتم السجستاني، والمرشد لأبي محمد الحسن بن علي العماني، ينظر غية النهاية،٢٢٣/١.

لكنه لم يسر على ما ذكراه من مصطلحات، لأن ابن الجزري ذكر في (غاية النهاية ٢٢٣/١) أن العماني قال: إنه اتبع أبا حاتم في تقسيماته الوقف إلى: التام والحسن والكافي والصالح والمفهوم.

أما تعريفاتها عند السجاوندي فهي:

اللازم: ما لو وصل طرفاه غير المرام وشفع معنى الكلام.

المطلق: ما يحسن الابتداء بما بعده كالاسم المبتدأ به.

الجائز: ما يجوز فيه الوصل والفصل لتجاذب الموجبين من الطرفين.

المرخص ضرورة: ما لا يستغني ما بعده عما قبله، لكنه يرخص الوقف ضرورة انقطاع النفس لطول الكلام.

٥– النكزاوي، هو عبد الله بن محمد بن عبد الله أبو محمد مقريء، ولد سنة /٦١٤ه/ ومات بالإسكندرية سنة ٦٨٣ه. ٦٨٣ه. غاية النهاية،٤٥٢/١

وكاف وحسن ومفهوم وصالح وقبيح، وقال بعضهم: ينقسم إلى قسمين تام وقبيح، وقال بعضهم: مايجوز الوقف عليه وما لا يجوز الوقف عليه، وأكثر ما ذكروه فيه تداخل وعدم انحصار بقواعد..."[١]

وهي عند أبي يحيى الأنصاري على مراتب: "أعلاها التام، ثم الحسن ثم الكافي ثم الصالح ثم المفهوم ثم الجائز ثم القبيح، فأقسامه ثمانية ومنهم من جعلها أربعة: تام مختار وكاف جائز وصالح مفهوم وقبيح متروك وهذا اختاره أبوعمرو.[٢]

ففكرة التقسيمات إذاً غير واضحة ولم يتفق من كتب في هذا العلم على أسس التقسيم وتعيين مواضعها ولكن ما اشتهر منها ما نجده عند النحاس فغي كتابه (القطع والائتناف): التام والكافي والحسن والصالح والبيان القبيح، لأن أبا بكر ابن الأنباري –وإن كان قد سبق النحاس زمناً– لم يستعمل منها في تطبيقاتها إلا ثلاثة: التام والحسن والقبيح لأنه كان يذكر الوقف الحسن ويريد به الحسن الكافي والصالح و وهذه أمثلة على ذلك:

١– قال أبوجعفر النحاس في {والذين آمنوا }،"البقرة/٩": كاف غير تام.

٢– قال أبوجعفر النحاس في وما يخدعون إلا أنفسهم}، "البقرة/٩": كاف.

٣– قال أبوجعفر النحاس في {في قلوبهم مرض}، " البقرة /١٠" قطع كاف.[٣]

٤– قال أبو جعفر النحاس في {أكبر عند الله}،"البقرة /٢١٧" وقف صالح.[٤]

أما أبو بكر الأنباري فيقول في الآية الأولى: الوقف عليها حسن وجزأ الآية الثانية فقافي {وما يخدعون} قبيح، وفي إلا أنفسهم} حسن، وقال في الآية الثالثة: حسن[٥] وفي الآية الرابعة: أن الوقف حسن[٦] ويظهر عدم تفريقه بين الوقف الكافي

١– النكزاوي، الاقتدا في الوقف والابتدا، ورقة ٨، (مخطوط مكتبة الأزهر برقم ١٠٩٨٩).

٢– أبو يحيى الأنصاري،المقصد لتلخيص ما في المرشد، ص٦،٥.

٣– القطع والائتناف، ص٤٤.

٤– المصدر نفسه، ص١١٢.

٥– إيضاح الوقف والابتداء، ص٤٩٦– ٤٩٧.

٦– المصدر نفسه، ص٥٥٠.

الكافي والحسن بصورة أوضح عندما يتناول قوله تعالى: {يؤمنون} "البقرة/٧" فيقول في الوقف عليها: إنه حسن وليس بتمام لأن قوله: {ختم الله على قلوبهم} "البقرة /٧" متعلق بالأول من جهة المعنى[١] وهو الوقف الكافي عند العلماء كما سنرى.

أما تعريفات أنواع الوقف فهي:[٢]

١- الوقف التام: وهو ما يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده ولا يتعلق ما بعده بشيء مما قبله لا لفظاً ولا معنى، وسمي تاماً لتمام لفظه بعد تعلقه، وأكثر ما يوجد عند رؤوس الآي، كما في قوله تعالى: أولئك هم المفلحون} "البقرة /٥" لأنه آخر صفة المؤمنين، ويبتدئ به {إن الذين كفروا} "البقرة/٦" وهو الحديث عن الكفار، وكذا في {ولهم عذاب عظيم} "البقرة/٧" لأنه آخر صفة الكافرين، ويبتدئ {ومن الناس من يقول} "البقرة/٨" وه الحديث عن المنافقين[٣]

٢- الوقف الكافي: ما يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده إلا أنّ له به تعلقاً ما من جهة المعنى، فهو منقطع لفظاً متصل معنى، وسمي كافياً لاكتفائه واستغنائه عما بعده، واستغناء ما بعده عنه بأن لايكون مقيداً له، وهذا واضح في الحروف التي يبتدأ بها في أوائل بعض السور، فقد نقل أبو جعفر النحاس عن أبي حاتم انه قال في "الم"."البقرة/١" كاف؛ لأنه زعم أنه لم يدر ما معنى حروف المعجم -أي الحروف المقطعة المستعملة في القرآن الكريم- فجعل الوقف كافياً، لأن ما بعدها مفيد ولم يجعله تاماً لأنه إذا وقف عليه لم يعرف معناه[٤].

٣- الوقف الحسن: وهوما يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده للتعلق اللفظي، كما في قوله: {هوالذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً} "البقرة/٢٩"،

١- المصدر نفسه، ص٤٩٤.

٢- ينظر البرهان في علوم القرآن /٣٤٣/١/، وما بعدها، ومنار الهدى ص١٠- ١٢.

٣- إيضاح الوقف والابتداء، ص٤٩٢- ٤٩٦، والقطع والائتناف، ص٤٠- ٤٢.

٤- القطع والائتناف ص٣٤، وتوضيح ذلك أن من القراء من يقف على كل حرف من تلك الحروف.

قال أبوحاتم: الوقف على (جميعا) حسن في السمع، وليس بتمام لأن {استوى} "البقرة/٢٩" معطوف على (خلق) فهو داخل في الصلة، ولا يوقف على الصلة دون الموصول ولا على الموصول دون الصلة، قال أبو جعفر: الذي قاله كما قال إلا أن فيها وجهاً لم يذكره يجوز أن يكون (ثم استوى) إخبارا من الله (عز وجل) منقطعاً من الأول فيصلح الوقف على (جميعاً).[١]

وقف البيان: وهو أن يبين معنى لا يفهم بدونه، كالوقف على قوله تعالى: {وتُوقّروه} "الفتح/٩" فرق بين الضميرين، فالضمير في (توقّروه) للنبي(ص) وفي (تسبّحوه) لله تعالى، والوقف أظهر هذا المعنى المراد[٢].

علاقة الوقف بالنحو

أشرنا فيما تقدم إلى أن صاحب التمام يحتاج إلى العلم بالنحو وتقديراته ويحتاج إلى القراءات و إلى التفسير وإلى القصص وإلى الفقه، وعرفنا أنهم أقروا أنه لا يقوم بالتمام إلا نحوي، وفي هذا إشارة إلى صلة هذا العلم بعلم النحو وإن كان القدماء قد عدّوه جزءاً من علم القراءات[٣] مع أنّ استقلاله عنه واضح كل الوضوح، فللقراءات أركان ثلاثة ليس لحاملها أن يخرج عن واحد منها هي: صحة السند وموافقة المصحف، وموافقته العربية ولو بوجه، فهي من العلوم المنقولة التي ليس للقارىء فيها اجتهاد.

١- القطع والائتناف، ص٥٧.

٢- منار الهدى، ص١٠، أما تعريفات الأنواع الأخرى فلم أجد من حددها، إلا أن أبا جعفر النحاس، كان يستعمل "الوقف الصالح" كثيراً، قال في (ص٥١) من القطع في قوله تعالى: {فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم} "البقرة/٢٢" أن رفعت (الذي -في أول الآية- بالابتداء لم يكن وقفاً كافياً، وإن كان غير ذلك كان وقفاً صالحاً، ولم يكن تاماً لا في الفاء التي بعده -في قوله: {فلا تجعلوا لله أنداداً}- معنى المجازاة، وقال في (ص٦٨)، في قوله: {إذ استسقى موسى قومه} "البقرة/٦٠" وقف صالح وليس بتمام؛ لأن ما بعده معطوف عليه، وهو قوله: {فقلنا اضرب بعصاك الحجر}.

٣- ابن الجزري، النشر في القراءات العشر،٢٢٤/١،و القسطلاني، لطائف الإشارات لفنون القراءات،١٧٢/١.

أما في هذا العلم فالمؤلفون فيه لم يتفقوا على مصطلحاته، وعلى مواضع تلك الأنواع، بل قد عدّه أبو يوسف –صاحب أبي حنيفة– بدعة، فقال: "إنّ هذه التسميات بدعة"،[١] ثم أن الرأي والتعليل هما اللذان يوجهان كثيراً من مسائله، قال الأشموني: "وقد يكون تاماً على تفسير وإعراب وقراءة غير تام على آخر"[٢]، وهكذا قال عن الوقف الكافي والحسن، ومما يؤكد هذا ما نقله الزركشي فيه" قال بعض النحويين: الجملة التأليفية إذا عرفت أجزاؤها، وتكررت أركانها، كل ما أدركه الحس في حكم المذكور فله أن يقف كيف شاء"[٣].

وفي النص الذي سنذكره تأكيداً لهذا، قال ابن الجزري: " ومن المواضع التي منع السجاوندي الوقف عليها، وهو من الكافي الذي يجوز الوقف عليه، و يجوز الابتداء بما بعده قوله تعالى: {هدى للمتقين} "البقرة/٢" منع الوقف عليه، قال: لأن (الذين)، صفتهم، وقد تقدم جواز كونه تاماً وكافياً وحسناً واختار كثير من أئمتنا كونه كافياً وعلى كل تقدير فيجوز الوقف عليه والابتداء بما بعده، فإن كان صفة للمتقين، فإنه يكون من الحسن وسوغ ذلك كونه رأس آية".[٤]

ومن ذلك {فهم لا يرجعون }"البقرة/١٨" منع الوقف عليه للعطف ب (أو) وهي للتخيير، قال: ومعنى التخيير لا يبقى مع الفصل وقد جعله الداني وغيره كافياً أو تاماً، قلت: وكونه كافياً أظهروا (أو) هنا ليست للتخيير في الأمر،أو في معناه لا في الخبر، بل هي للتفصيل أي من الناظرين من يشبههم بحال المستوقد، ومنهم من يشبههم بحال ذوي صيب، والكاف من {كصيب} "البقرة/١٩" في موضع رفع لأنها خبر مبتدأ محذوف؛ أي ومثلهم كمثل صيب... ويجوز أن تكون معطوفة على مـــا

١– الزركشي، البرهان في علوم القرآن،١/١٥٤، والسيوطي، الإتقان في علوم القرآن،١/٨٨٧، والقسطلاني، لطائف الإشارات،١/ ٢٥٠.

٢– الأشموني، منار الهدى، ص١١.

٣– الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ١/٣٥٤.

٤– ابن الجزري، النشر في القراءات العشر،ص ٢٣٤.

موضعه رفع، وهو {كمثل الذي}.[١]

ومن هنا نستطيع أن نتبين تلك الصلة، وكيف أنّ التعليلات النحوية أثرت في نوع ذلك الوقف وموضعه أو هذا، وفي قول ابن مجاهد المتقدم: "لا يقوم بالتمام إلا نحوي عالم بالقراءات" ما يعزز ما ذهبنا إليه، ثم أن معظم شيوخ النحويين استعملوا مصطلحات أو ما يرادفها في كتبهم، قال سيبويه مثلاً في قول الشاعر:

أسكران كان ابن المراغة إذ هجا تميماً بجوف الشام أم متساكر

فهو إنشاد بعضهم، وأكثرهم ينصب (سكران) ويرفع الآخر، على قطع وابتداء[٢] وقال: "تقول: ما زيد ذاهباً ولا عاقل عمرو، لأنك لو قلت: ما زيد عاقلاً عمرو، لم يكن كلاماً، لأنه ليس من سببه، فترفعه على الابتداء والقطع من الأول، كأنك قلت: وما عاقل عمرو".[٣]

وقال الفراء: "كل فعل أوقعته على أسماء لها أفاعيل ينصب على الحال الذي ليس بشرط، ففيه الرفع والابتداء، والنصب على الاتصال بما قبله، من ذلك: رأيت القوم قائماً وقاعداً، وقائم وقاعد؛ لأنك نويت بالنصب القطع، والاستئناف في القطع حسن".[٤]

وقال المبرد في قول ابن جعيل:

وأهل العراق لهم كارهينا

محمول على أرى، ومن قال:

وأهل العراق له كارهينا

فالرفع من وجهين: أحدهما قطع وابتداء، ثم عطف جملة بالواو، ولم يحمله على أرى.[٥]

١- ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ص ٢٣٥.
٢- سيبويه، الكتاب، ١/٢٤.
٣- المصدر نفسه، ١/٣٠.
٤- الفراء، معاني القرآن، ١/١٩٣.
٥- المبرد، الكامل، ١/٣٢٧.

وقال ابن جني "في {التائبون العابدون} "التوبة/١١٢" و يروى عن الأعمش (التائبين العابدين)، قال أبو الفتح: أما رفع (التائبون العابدون) فعلى قطع واستئناف؛ أي هم التائبون العابدون".[١]

وقال مكي: "في {ويذرهم في طغيانهم} "الأعراف/١٨٦" وكلهم قرأ بالرفع (ويذرهم) على القطع والاستئناف، على معنى: ولكن نذرهم، في قراءة من قرأ بالنون والرفع".[٢]

وقال في: "{ويجعل لك قصوراً} "الفرقان/١٠" قرأه ابن كثير وابن عامر وأبو بكر بالرفع على الاستئناف والقطع، وفيه معنى الحتم...".[٣]

وقال الجرجاني: "ومن المواضع التي يطرد فيها حذف المبتدأ: القطع والاستئناف يبد أون الكلام بذكر الرجل ويقدمون بعض أمره، يدعون الكلام الأول ويستأنفون كلاماً آخر، وإذا فعلوا أتوا في أكثر الأمر بخبر من غير مبتدأ، مثال ذلك قوله:

وعلمت أني يوم ذا ك منازل كعباً ونهدا
قوم إذا لبسوا الحدي د تنمروا حلقاً وقِدّا[٤]

وقال أبو البركات ابن الأنباري في قوله تعالى: "{ياليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين} "الأنعام/٢٧"، ويقرأ ولا نكذب ونكون بالرفع على وجهين: أحدهما أن يكون معطوفاً على (نرد)، ويجوز أن يكون الرفع فيها على القطع والاستئناف، فإنه يجوز في جواب التمني الرفع على القطع والاستئناف"[٥]

ويقول الرضي في:"لا يخرج لكم من أمري رضي فترضونه، ولاسخط فتجمعون عليه. ولا يجوز أن ينفى الأول فقط ؛لأن الحديث الذي يكون بعد الإتيان لا يكون

١- ابن جني، المحتسب، ١/٣٠٤- ٣٠٥.
٢- مكي بن أبي طالب، الكشف عن وجوه القراءات وعللها، تح، د. محيى الدين رمضان، دمش، ١٣٩٤ه- ١٩٧٤م.
٣- المصدر نفسه، ٢/١٤٤.
٤- دلائل الإعجاز، ص٩٧.
٥- البيان في غريب إعراب القرآن، ص ٣١٨.

من دون الإتيان، بلى إن جعلت ما بعد الفاء على القطع والاستئناف، لا معطوفاً على الفعل الأول."[١]

أما النحويون الذين خلّفوا كتباً في هذا العلم فكثيرون منهم: أبو جعفر الرواسي ويحيى بن زياد والأخفش سعيد بن مسعدة ومحمد بن سعدان وأبو حاتم السجستاني وأحمد بن يحيى ثعلب ومحمد بن أحمد كيسان وأبو إسحاق الزجاج وأبو بكر ابن الأنباري وأبو جعفر النحاس هذا إذا أضفنا إليهم القراء وهم لغويون ونحويون، وقد ذكرنا سابقاً، أن العلماء عندما حددوا مواضعه وبينوا أنوعه كان للنحو أثره في ذلك، قالوا في الوقف عامّة: (كل كلمة تعلقت بما بعدها وما بعدها من تمامها لا يوقف عليها كالمضاف دون المضاف إليه ولا المنعوت دون نعته ما لم يكن رأس آية، ولا على الشرط دون جوابه، ولا على الرفع دون مرفوعه، ولا على الناصب دون منصوبه، ولا على المؤكد دون توكيده، ولا على المعطوف دون المعطوف عليه ولا على المبدل دون المبدل منه، ولا على أن أو كان أو ظنّ وأخواتهن دون اسمهن، ولا على اسمهن دون خبرهن، ولا على المستثنى منه دون المستثنى لكن إن كان الاستثناء منقطعاً فيه خلاف، المنع مطلقاً لاحتياجه إلى ما قبله لفظاً والجواز مطلقاً لأنه في معنى مبتدأ حذف خبره للدلالة عليه، ولا يوقف على الموصول دون صلته، ولا على الفعل دون مصدره، ولا على حرف الجر دون متعلّقه، ولا على الحال دون صاحبها، ولا على المبتدأ دون خبره، ولا على المميز دون مميزه، ولا على القسم دون جوابه، ولا على القول دون مقوله لأنهما متلازمان، ولا على المفسر دون مفسره".[٢]

ومن مقتضيات الوقف التام، "الابتداء بالاستفهام ملفوظاً به أو مقدراً و ب (يا) النداء غالباً أو بفعل الأمر، أو بلام القسم، أو بالشرط؛ لأن الابتداء به ابتداء كلام مؤتنف، أو العدول عن الأخبار إلى الحكاية، أو الفصل بين الصفتين المتضادتين

١- شرح الكافية، ٢/٢٣٠.

٢- إيضاح الوقف والابتداء ص ١١٦ وما بعدها، ومنار الهدى، ص١٧-١٨.

أو تناهي الاستثناء، أو الابتداء بالنهي أو الابتداء بالنهي أو النفي، ومنها أن يكون آخر قصة وابتداء أخرى".[١]

ومن علامات الوقف الكافي، كل رأس آية بعدها لام كي، وإلا بمعنى لكن ونعم وبئس وكيلا، وذكر الأشموني: أن يكون ما بعده مبتدأ أو فعلاً مستأنفاً أو مفعولاً لفعل محذوف نحو: وعد الله، وسنة الله، أو كان ما بعده نفياً أو أن المكسورة أو استفهاما أو إلا المخففة أو السين أو سوف.

أما في الوقف الحسن فكأن تكون آية تامة وهي متعلقة بما بعدها ككونها استثناء والأخرى مستثنى منها، إذ ما بعده مع ما قبله كلام واحد من جهة المعنى، أو من حيث كونه نعتاً لما قبله أو بدلاً أو حالاً أو توكيداً.[٢]

ولو استعرضنا آراء من كتب في الوقف والابتداء وحججهم، لتبينت لنا تلك العلاقة بوضوح، فإنهم كانوا يستعينون بتعليلات النحاة وآرائهم وذكر خلافاتهم وردودهم، ليوجدوا الصلة بينه وبين النحو، قال أبو بكر ابن الأنباري في {ويهلك الحرث والنسل} "البقرة/٢٠٥" قرأت العوام {ويهلك الحرث والنسل} بالنصب،وقرأ الحسن: {ويهلك الحرث والنسل} بالرفع، فمن قرأ /ويهلك الحرث/ بالنصب نصبه على النسق على قوله: /ليفسد فها/ وليهلك الحرث، فعلى هذا المذهب لايوقف على /ليفسد فيها/، ومن قرأ /ويهلك الحرث/ كان على معنيين: إن رفعت /ويهلك الحرث/ على الابتداء والاستئناف –وهو قول أبي عبيدة– وقفت على قوله /ليفسد فيها/، وابتدأت /ويهلك/ ومن رفع /ويهلك/ على النسق، على {ومن الناس من يعجبك} "البقرة/٢٠٤"، ويهلك –وهو قول الفراء– لم يقف على /ليفسد فيها/ والوقف على/ويهلك الحرث والنسل/ تام.[٣]

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی

١- البرهان، ٣٥٢/١.

٢- منار الهدى، ص ١١.

٣- إيضاح الوقف والابتداء، ص ٥٤٧.

وقال أبوجعفر النحاس في /سورة النازعات/ "من قال: جواب القسم {إنّ في ذلك لعبرة لمن يخشى} "النازعات/٢٦"، قال: ها هنا التمام ومن قال: الجواب محذوف؛ لأنه علم المعنى، قال: الوقف {فالمدبرات أمراً} "النازعات/٥" والتقدير عنده: لتبعثن ولتحاسبن –وهذا مذهب الفرّاء– ومن قال: التقدير فإذا هم بالساهرة والنازعات، فالتمام عنده /بالساهرة/، وهذا القول ذكره أبو حاتم وهو على خطأ م، جهتين: إحداهما أنه يبتدئ بالفاء. وهذا ما لا يجوز عند أحد من النحويين، والأخرى: أن أول السورة واو القسم، وسبيل القسم في النحو إذا ابتدئ به ألا يلغى، وأن يكون له جواب، وهذا أصل من أصول النحو".[١]

وقال النكزاوي في: {ا لم} "البقرة /١" اختلفت الأئمة في الوقف عليها، قيل: أنه روى عن أبن مهران، عن الأخفش –سعيد بن مسعدة– أنه قال: يجوز الوقف على كل حرف منها ويكون وقفاً تاماً، ويكون كل حرف منها جملة مستقلة بذاتها... وقيل لا يجوز الوقف على كل كلمة –حرف– منها، وإنما يجوز الوقف على الحروف بجملتها، فهل يكون وقفاً تاماً أو كافياً، قيل: تام، وإذا كان تاماً، فهل تكون هذه الحروف في محل رفع أو نصب؟ فقيل: تكون في محل نصب على الإغراء، تقديره: عليك الم، وقيل: كاف، وهو قول أبي حاتم، وأخذ عليه في هذه ؛ لأنه زعم أنه ما يدري ما حروف المعجم، حتى يأتي ما بعده."[٢]

هذه نماذج من أقوال أربعة ممن كتبوا في هذا العلم، تبيّن تعليلاتهم وتأويلاتهم لإيجاد تلك الصلة، وتبيّن قوة اعتماد هذا العلم على الأحكام النّحْويّة، وأشار النّحاة إلى مسائل أوردوها في تلك الكتب؛ حدّدوا الوقوف على أساس من تلك التعليلات والأحكام. منها:

١– الّذين، والّذي

١– القطع والائتناف، ص ٥٤٧.

٢– المصدر نفسه، ص٣٤.

قال النحاس: في قوله تعالى: {الَّذينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ، وَيَقْطَعونَ مَآ أَمَرَ اللهُ بهِ أنْ يُوصلَ ويُفْسِدُونَ في الأرض أوْلئك هُمُ الخاسِرُونَ} "البقرة/٢٧"، إنْ قدرت الذين مبتدأ وجعلت خبره {أولئك هم الخاسرون}، كان {إلا الفاسقون} "البقرة/٢٦" قطعاً تاماً، وإنْ قدرت {الذين} في موضع نصب بمعنى (أعني)، أو في موضع رفع على إضمار مبتدأ، كان {إلا الفاسقين} قطعا كافياً، و{الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه} ليس بقطع كافٍ؛ لأنّ ما بعده معطوف على ما في الصلة، فهو داخل في الصلة، و{يفسدون في الأرض} وقف حسن؛ إن لم ترفع {الذين} بالابتداء. ولهذا جاءت تقديراتهم في (الذي والذين) على هذه الصورة؛ لأنّها تحتمل التقديرات الإعرابية.[١]

٢- بلى

وردت بلى في القرآن الكريم في اثنين وعشرين موضعاً، وهي ثلاثة أقسام:

أ- ما يُختار فيه كثير من القراء وأهل اللّغة الوقف عليها؛ لأنّها جواب لما قبلها غير متعلق لما بعدها، كقوله تعالى: {مَا لا تَعْلَمُونَ، بلى مَنْ كَسَبَ} "البقرة/٨٠-٨١" و {ويَقُولُونَ على اللهِ الكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ، بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ} "آل‌عمران/٧٥-٧٦"

ب- ملا يجوز الوقف عليها لتعلق ما بعدها بها، وبما قبلها في سبعة مواضع، كقوله تعالى: {بَلَى وَرَبُّنا} "الأنعام/٣٠".

ت- ما اختلفوا في جواز الوقف عليها والأحسن المنع؛ لأنَ ما بعدها متصل بها وبما قبلها، كقوله تعالى: { بَلَى وَلَكّن لِيَطْمَئِنَ قَلْبِي} "البقرة/٢٦٠".[٢]

٣- نَعَمْ

قال تعالى: {حَقّاً قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أن لَّعْنَةُ اللهِ على الظَّالمين} "الأعراف/٤٤"، المختار فيها الوقف على (نعم)؛ لأنّ ما بعدها ليس متعلقاً بها ولا

١- النص في القطع والائتناف، ص ٥٥، وإيضاح الوقف والابتداء، ص٥٠٩- ٥٣٥- ٦٩٢، ويُنظر البرهان، ١/ ٣٥٧.

٢- البرهان،١/٣٧٤.

بما قبلها، وقيل لا يُوقف على (نعم) في قوله تعالى: {قُلْ نَعَمْ وَأَنْتُم دَاخِرُونَ} "الصافات/١٨"؛ لتعلقها بما بعدها وبما قبلها؛ لاتصاله بالقول، ولكن الأفضل أنْ يُقال: إنْ وقع بعده ما اختير القف عليها، وإلا فلا، أو يُقال: إنْ وقع بعدها واو لم يجز الوقف عليها، وإلا اختير، وأنت مخير في أيهما شئت.[١]

٣- كلا

الذين استقروا مواضع (كلا) في القرآن كثيرون، فمنهم مَنْ ذكرها عرضاً في كتبه كأبي بكر بن الأنباري وأبي جعفر النحاس والزركشي،[٢] ومنهم من أفرد لها رسالة كابن فارس ومكي، ولم تبتعد المعاني التي ذكروها عما ذكره أبو بكر بن الأنباري وأبو جعفر النحاس، وسنذكرها هنا على ما ذكره أبو جعفر النحاس ملخصة؛ فقد ذكر فيها خمسة أقوال، وأبدى رأيه في كل نوع مؤكداً ذلك أو مخالفاً متميزاً عن غيره في هذا الاستقراء، قال فأما الوقف على(كلا) ففيه خمسة أقوال:

أ- فمن النحويين من يقول: لا يُوقف على (كلا) في شيء في جميع القرآن؛ لأنّها جواب والفائدة تقع فيما بعدها، وهذا قول أبي العباس أحمد بن يحيى.

ب- ومنهم من يقول: يُوقف على (كلا) في جميع القرآن، قال أحمد بن جعفر: {عهداً كلا} "مريم/٧٨"، هذا الوقف وكذا على كلّ (كلا) في القرآن إذا كان مثلها.

ت- ومنهم من قال: يُوقف على ما قبل (كلا) إذا كانت رأس آية، وهذا قول نصير.

ث- ومنهم من قال: يُوقف على ما قبلها بكل حال.

ج- إنّ (كلا) تنقسم إلى قسمين: أحدهما أنْ تكون ردعاً وزجراً، وهذا قول الخليل[٢]، وأبو حاتم يقول: بمعنى (إلا) فإذا كانت كذا كانت مبتدأة كقول الله عزّ

١- البرهان،١/٣٧٤.

٢- نسب ذلك أبو بكر بن الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء، ص٤٢٢ إلى الأخفش وزاد في ص٤٢١ على معاني (كلا)؛ أنها بمنزلة سوف- وهوقول الفراء- لأنها صلة، وهي حرف رد فكأنها (نعو ولا) وفي الاكتفاء قال: وإنّ جملتها صلة لما بعدها لم تقف عليها كقوله:{كلا والقمر} الوقف عليها قبيح لنها صلة لليمين.

وجلّ {كلا والقمر} "المدثر/٣٢"، ثم قال: وتكون ردعاً وزجراً ورداً لكلام تقدّم فيكون الوقف عليها حسناً، كقوله تعالى: {ام اتخذ عند الرحمن عهداً كلا} "مريم/٧٨-٧٩".

ثم قال: وأما قول من قال: لا يُوقف عليها في جميع القرآن، فقول مخالف لأقوال المتقدمين، وإذا كان المعنى يصح بالوقوف عليها لم يمنع إلا بحجة قاطعة.

وأما من قال: الوقف عليها في جميع القرآن، فهو أقبح من ذلك؛ لأنّ قوله – عزّ وجلّ-: {كلا والقمر} لا نعلم بين النّحْويين فيه اختلافاً إذ (والقمر) نتعلق بما قبله من التنبيه.

وأما قول من قال: الوقف على ما قبلها في جميع القرآن شاذ قبيح لا يجوز لأحدٍ الوقوف على {قال أصحاب موسى إنّا لمدركون} "الشعراء/٦١"، قال: لأنّه لم يأت بما بعد القول.

ممّا تقدّم نستطيع أنْ نحكم على أنّ (الوقف والابتداء) من الموضوعات التي تعتمد فيما تعتمد عل النّحْو، وقد تبين لنا أنّ أحكامه وخلافات النّحاة هي التي توجّه كثيراً من مواضع الوقف على الكلمة وتبيّن نوع ذلك.

المصادر والمراجع

١. ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القرّاء، مصر،١٣٥١ه، ١٩٥٩م. النشر في القراءات العشر، دمشق، ١٣٤٥ه.

٢. ابن جني، المحتسب في تبيين شواذ القراءات، تحقيق، علي النجدي ناصف وآخرون، القاهرة، ١٣٨٦ه.

٣. أبو البركات الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن، تحقيق، د. طه عبد الحميد،الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٠م.

٤. أبوبكر الأنباري، إيضاح الوقف والابتداء، تحقيق، محيى الدين عبدالرحمن، مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٩٧١م.

٥. أبو جعفر النحاس، القطع والائتناف، تحقيق، أحمد خطاب عمر، بغداد، وزارة الأوقاف، مطبعة العاني، ط١، ١٩٧٨م.

٦. الأشموني، منار الهدى في معرفة الوقف والابتداء، مطبعة البابي الحلبي، ط٢، ١٩٧٣م.

٧. أبو يحيى الأنصاري، المقصد لتلخيص ما في الرشد، على هامش كتاب منارالهدى.

٨. الجرجاني، عبد القاهر، دلائل الإعجاز، مصر، ١٣٨١ه، ١٩٦٤م.

٩. الرضي، شرح الكافية، تصحيح يوسف حسن عمر، مؤسسة الصادق، طهران، ١٩٧٨م.

١٠. الزركشي، البرهان، تحقيق، محمد أبوالفضل إبراهيم، دار المعرفة بيروت.

١١. السجناوي، الوقف والابتداء (علل الوقف)، تحقيق، د. محمد عبد الله العبدي، ط١، ١٤٠٥ه، دار طيبة الرياض.

١٢. السخاوي، الضوء اللامعن دار الجيل بيروت.

١٣. سيبويه، الكتاب،تحقيق،عبدالسلام هارون وآخرون، دارالجيل بيروت، ط١.

١٤. السيوطي الإتقان في علوم القرآن، تحقيق، فواز احمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤٢٤ه، ٢٠٠٣م.

١٥. الفراء، معاني القرآن، ج١، تحقيق احمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار، مصر، ١٣٧٤ه، ١٩٥٥م.

١٦. القسطلاني، لطائف الإرشاد لفنون القراءات، تحقيق، عامر السيد عثمان، ود. عبد الصبور شاهين، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٣٩٢م.

١٧. المبرد، الكامل، تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم، والسيد شحادة، القاهرة.